

المؤتمر الدولي السادس عشر للوحدة الإسلامية

وعماراتهم وبيعهم وسلمهم، ولا يغير أسقف من أسقفيته، ولا راهبا من رهبانيته) ([60]).

ويبدو من تصريحات بعض الفقهاء، أن غير المسلمين أيضاً يحق لهم أعمار معادهم في أراضيهم المملوكة، قال الإمام محمد الشيباني: (ولا يمنعون أن يجعلوا بيعا في أراضيهم ولا صوامع ولا كنائس) ([61]). وكذلك يجب على أهل الديانات بأجمعها، أن يحترموا مشاعر الآخرين من الديانات، وليفكروا في أن اللوم والتنديد والإدانة من يستحقها أكثر من معبودي الكفرة والمشركين الأباطيل، ولكن بناء على أن مشاعر الآخرين تجرح بإدانتها، نهى الله جل شأنه عن سبابها، قال تعالى: (لا تسبوا الذين يدعون من دون الله) ([62]). ويحق لجميع المسلمين أن يقوموا بمهام الدعوة في جميع أفراد البشر، بل هي فريضة تعود عليهم، قال تعالى: (كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر) ([63]). وكذلك أهل دين من الأديان الباطلة يحق لهم أن يدعوا الآخرين من أهل الديانات الأخرى الباطلة، ويقوموا بأمر دعوة دينهم فيهم، قال الإمام مالك مفسرا لمفهوم حديث الارتداد: (ومعنى قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما نرى والله أعلم من غير دينه، فاضربوا عنقه أنه من خرج عن الإسلام إلى غيره مثل الزنادقة وأشباههم، ولم يعن بذلك فيما نرى، والله أعلم، من خرج من اليهودية إلى النصرانية، ولا من النصرانية إلى اليهودية، ولا من غير دينه من أهل الأديان كلها إلا الإسلام) ([64]). وبناء على أن الدولة الإسلامية تكون دولة دينية، وحكومة قائمة على الدين والشريعة الإسلامية، ولا يقتصر الإسلام فيها على عقيدة فردية وإنما يكون دستور الدولة تابعا لهذه العقيدة فلم يرض الإسلام بأن تقوم فئة كافرة بمهام الدعوة